



مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل
Zain Iraq Islamic Bank for Investment and Finance

سياسة إختيار وتدوير مدقي الحسابات الخارجيين

دليل السياسات المصرفية

سياسات مجلس الإدارة

سياسة اختيار وتدوير مدققي الحسابات الخارجيين

قائمة المحتويات

2	مقدمة
3	الغرض
3	النطاق
3	تعريفات
4	الفصل الأول: مفاهيم عامة بخصوص مدققي الحسابات الخارجيين
5	الفصل الثاني: قواعد اختيار مدققي الحسابات الخارجيين
6	الفصل الثالث: القواعد العامة لممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات
7	الفصل الرابع: سياسة تدوير مدققي الحسابات الخارجيين
8	الفصل الخامس: قواعد التدقيق المتعارف عليها

مقدمة

يتضمن هذا المستند سياسة اختيار وتدوير مدققي الحسابات الخارجيين، ويجب أن تُقرأ ضمن إطار السياسات العامة للمصرف، والتعرف على المعايير والأساليب المستخدمة في السياسة.

تؤكد العديد من الدراسات العالمية عن وجود علاقة ايجابية بين " التدوير الإلزامي " لمدققي الحسابات الخارجيين، وبين مستوى التقارير من حيث الجودة، كما تبين أيضاً وجود ارتباط قوي بين "التدوير الإلزامي" لمدققي الحسابات الخارجيين واستقلالية التدقيق.

وقد تم اعداد السياسة استناداً إلى نظام ممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات العراقي، وإلى أفضل الممارسات في مجال اختيار وتدوير مدققي الحسابات الخارجيين، والمطبقة في مصارف عربية وأجنبية كبيرة. قد تتكرر بعض العبارات في أكثر من سياسة، وهو أمر معتاد في اعداد السياسات، حيث أن بعض القواعد أو القوانين أو التعليمات يمكن أن تستخدم في أكثر من سياسة، وبالتالي ينبغي ادراجها فيها بحيث تكون كل سياسة مستقلة بذاتها وتتوفر فيها كافة القواعد المتعلقة بها.

من هنا يأتي هذا المستند، ليكون مرشداً للمعنيين بسياسة اختيار وتدوير مدققي الحسابات الخارجيين، لتطبيق وتنفيذ ما ورد فيه انسجاماً مع الممارسات المصرفية السليمة، مع تحديد الواجبات والمسؤوليات كي لا يتعرض المصرف لاحتمال مواجهة خسائر مالية و/أو معنوية.

من الممكن ألا تغطي السياسة كافة الحالات التي قد تظهر بين الحين والآخر، مما يستدعي من المعنيين في المصرف متابعة التحديث واقتراح التعديلات والإضافات. وأخيراً، فينبغي التأكيد على أن جميع محتويات السياسة واجبة التطبيق، كما يجب الإلتزام بالقوانين والتشريعات السائدة في جمهورية العراق، وتحديد التعليمات التي تصدر عن البنك المركزي العراقي.

الغرض

الغرض من هذا المستند هو تحديد السياسات العامة التي يتبعها مصرف زين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل في مجال سياسة اختيار وتدوير مدققي الحسابات الخارجيين للمصرف.

النطاق

تعتبر المبادئ الواردة في هذه السياسة ملزمة لكافة الجهات في المصرف.

تعريفات

التعريفات	
الأتعاب	المقابل المادي الذي يحصل عليه مدقق الحسابات الخارجي عن فترة عام كامل أو أكثر مقابل تقديم خدمة مراجعة الحسابات. Fees
تدوير مدققي الحسابات	الإلتزام بتغيير مدقق الحسابات الخارجي بعد استمراره في عمله لفترة زمنية محددة.
فترة التهدئة	الفترة بين توقف مدقق الحسابات الخارجي عن العمل في موقع ما، ومن ثم رجوعه مرة أخرى، وقد حددها قانون ساربينز اوكسلي SOX بفترة خمسة سنوات. Cooling off period
لجنة التدقيق	لجنة مكونة من عدد من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين يكون من مهامها، مساعدة مدققي الحسابات الخارجيين على الحفاظ على الحياد.
قانون ساربينز اوكسلي SOX	قانون أمريكي هام في مجال الشركات والمنشآت التي تتولى أعمال المحاسبة وأعمال التدقيق، وتم تخصيص جزء منه لعملية تدوير مدققي الحسابات الخارجيين.
الخدمات المحظورة وفقاً لقانون ساربينز اوكسلي SOX	وهي الخدمات التي يحظر على مدقق الحسابات الخارجي القيام بها، وتشمل: 1- إدارة الموارد البشرية. 2- أعمال المراجعة الداخلية. 3- تصميم أنظمة المعلومات المالية و/أو تنفيذها. 4- الخدمات الإلكترونية. 5- الخدمات القانونية. 6- القيام بأعمال الوساطة أو الوكالة في الإستثمار. 7- مسك الدفاتر المحاسبية للمؤسسة والخدمات الأخرى المرتبطة بها.
مفهوم التدقيق الخارجي (حسب جمعية المحاسبة الأمريكية للتدقيق)	عملية منتظمة وموضوعية للحصول على أدلة اثبات وتقويمها فيما يتعلق حول وقائع وأحداث اقتصادية، وذلك للتحقق من درجة التطابق بين تلك الحقائق والمعايير المحددة وابطال النتائج إلى مستخدمي المعلومات المهتمين بذلك التحقق.

الفصل الأول: مفاهيم عامة بخصوص مدققي الحسابات الخارجيين.

أولاً:

تُعتبر استقلالية وحيادية وموضوعية المدقق الخارجي بمثابة صمام الأمان لكل من المساهمين وأصحاب العلاقة، بمن فيهم مستخدمي البيانات المالية التي تظهر في القوائم المالية. فكلما زاد استقلال وموضوعية مدقق الحسابات الخارجي الذي يتولى المصادقة على النتائج المالية، زادت درجة ثقة هؤلاء المستخدمين ودرجة الأمان والاطمئنان لديهم.

ثانياً:

يتزايد الحديث عادةً وتطرح فكرة تغيير المدقق الخارجي كردود فعل لمشاكل، أو أزمات تعصف بشركات كبرى، ينتج عنها تدهور أسهمها وتآكل حقوق المساهمين بها.

ثالثاً:

يترتب على استمرار العلاقة التعاقدية مع المدقق الخارجي لفترة طويلة، ظهور عددٍ من العوامل التي تؤدي إلى التأثير على استقلاليته أو فقدانها بالكامل، وهذا يحد ذاته يعتبر سبباً هاماً وجوهرياً لتغيير المدققين بعد فترة زمنية مناسبة.

رابعاً:

كذلك، يترتب على استمرار العلاقة التعاقدية مع المدقق الخارجي لفترة طويلة أن يصبح أكثر تقبلاً، أو أن يتقبل بسهولة السياسات والممارسات المحاسبية لدى العملاء، على حساب موضوعيته واستقلاله.

خامساً:

إن من أبرز ما ينبغي أن يمارسه المدقق الخارجي في عمله هو ممارسة (الشك المهني)، وأحد صوره عدم تقبل الأمور كحقائق مسلم بها، مع استخدام (الاستجواب العقلاني). إن عدم ممارسة (الشك المهني) في عملية التدقيق نتيجة استمرار العلاقة التعاقدية مع المدقق الخارجي لفترة طويلة، تؤدي إلى أن تصبح نظرة المدقق الخارجي غير متجددة، وتوقفه عن السعي للوصول إلى قرائن وأدلة جديدة عن سلامة عملية التدقيق على عكس ما كان يتم في بداية تعاقد، وسيزيد من احتمال ظهور أخطاء في القوائم المالية وانتفاء صفة أنها تعكس الوضع المالي عنها.

سادساً:

يترتب على تغيير المدقق الخارجي تكاليف إضافية ناتجة عن التكاليف المترتبة على التعاقد مع مدقق جديد، وقد تكون تلك التكاليف أكثر من الفوائد التي يمكن الحصول عليها من تغيير المدقق. وبالتالي، فإن بعض الآراء تستند إلى ذلك لرفض فكرة تغيير المدقق الخارجي.

سابعاً:

يؤدي تغيير المدقق الخارجي إلى خسارة المعلومات المتراكمة لديه خلال سنين التدقيق، وعدم توفر معلومات في قيمتها ومستواها لدى المدقق الجديد وقد يؤدي ذلك إلى انخفاض مستوى جودة التدقيق.

ثامناً:

يترتب على تغيير المدقق الخارجي ارتفاع تكاليف وأعباء التدقيق، والمتمثلة في تكلفة الوقت الذي يخصصه العاملون لدعم المدقق الخارجي الجديد ومساعدته في فهم طبيعة العمليات وغيرها. كذلك، فإن المدقق الجديد سيتحمل تكلفة إضافية تتمثل في فهم نظام الرقابة الداخلية لدى المنشأة، ودراسة وفهم طبيعة عملياتها ونشاطاتها ونظامها المحاسبي.

تاسعاً:

يبرز سبب آخر يعزز ضرورة تغيير مدققي الحسابات بعد خمسة سنوات كحد أقصى، وهو للإرتقاء بمهنة التدقيق عن المنافسة غير العادلة، بأن يبدأ بعض المدققين بتخفيض أتعابهم للحصول على عقود جديدة. وبالتالي، ينعكس ذلك سلباً على نوعية ومستوى التدقيق.

الفصل الثاني: قواعد اختيار مدققي الحسابات الخارجيين.

أولاً:

تتولى لجنة التدقيق (مراجعة الحسابات) التابعة لمجلس الإدارة، مسؤولية مراجعة سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي خلال اجتماع الهيئة العامة للمصرف لضمان توافق تلك السياسة مع مبدأ تناوب مدققي الحسابات الخارجي.

ثانياً:

ينبغي الحصول على كتاب التكليف من مدقق الحسابات الخارجي قبل المباشرة بالعمل. يوضح الكتاب ويوثق ويؤكد موافقة المدقق الخارجي على خطاب تعيينه، وتفهمه لهدف ونطاق التدقيق، ويحدد مسؤولياته تجاه الإدارة. ومن أهم محتويات كتاب التكليف بالتدقيق ما يلي:

1- تحديد أتعاب المدقق الخارجي وأسس تحديد الأتعاب.

2- التزام المدقق الخارجي بالعمل بموجب معايير التدقيق الدولية.

3- تمكين المدقق الخارجي من الاطلاع غير المشروط على كل ما يلزم لنجاح عمله ويتعلق بنطاق التدقيق، على أن يشمل ذلك على سبيل المثال: البيانات، المعلومات، كافة السجلات، المستندات والوثائق.

4- تحديد الهدف الذي سيتحقق من تدقيق القوائم المالية للمصرف.

5- تحديد مسؤوليات إدارة المصرف فيما يتعلق بالبيانات المالية.

6- التشريعات والقوانين والتعليمات وما في حكمها، والتي يستند إليها مدقق الحسابات الخارجي في عمله، وفي تحديد نطاق التدقيق.

7- تحديد المسؤوليات التي رتبها عليه القانون، ومن ضمنها التقرير الذي يقدم لمساهمي المصرف حول القوائم والبيانات المالية، وفيما إذا كانت تعكس بصدق وموضوعية وعدالة نشاط المصرف عن السنة المالية التي يعد التقرير عنها. بالإضافة إلى التأكيد على أنها معدة حسب المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً و/ أو معايير المحاسبة الدولية.

ثالثاً:

خطوات اختيار مدقق الحسابات الخارجي: يتم ما يلي:

1- تشكيل لجنة اختيار خاصة من أعضاء لجنة التدقيق (مراجعة الحسابات)، لتولي مسؤولية ترشيح مدقق الحسابات الخارجي.

2- اعداد قائمة مختصرة بالعروض المقدمة من مدققي الحسابات الخارجيين الذين يعرضون خدماتهم على المصرف، أو تتم مخاطبتهم لتقديم عروض خدمات.

3- دراسة العروض بعناية ودقة، مع الأخذ بعين الاعتبار عناصر هامة تتعلق بسمعة المدقق، الخبرات، الأتعاب، وكفاءة الشريك وفريق التدقيق وانتشاره الجغرافي.

- 4- عقد اجتماعات أولية مع المدققين المقترحين والحصول على معلومات إضافية وتوجيه ملاحظات أو أسئلة لهم.
- 5- المفاضلة بين المدققين الثلاث الأفضل بواسطة لجنة الاختيار.
- 6- السماح لمن يتم ترشيحه للإطلاع على نظام الرقابة الداخلية ويتم تزويده بالمعلومات التي يطلبها، بغرض تقديم عرض خدمات رسمي مفصل.
- 7- عرض ترشيح اللجنة على الهيئة العامة للمساهمين لاعتماد مدقق الحسابات الخارجي.

الفصل الثالث: القواعد العامة لممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات.

أولاً: إضافة إلى الحقوق التي تقرها التشريعات، يحق لمدقق الحسابات الخارجي ما يلي حسب نظام ممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات العراقي:

- 1- الإطلاع على دفاتر الجهة الخاضعة للتدقيق وسجلاتها ومستنداتها والأوراق والوثائق والعقود الخاصة بها.
- 2- طلب أي بيان أو إيضاح يراه ضرورياً لانجاز مهمته من أي من منتسبي الجهة الخاضعة للتدقيق.
- 3- اجراء الجرد في الوقت الذي يراه مناسباً لخزائن الجهة الخاضعة للتدقيق ومخازنها، وما تحتويه من أوراق مالية ونقدية ومستندات ووثائق ومعدات وغيرها.
- 4- التحقق من موجودات الجهة الخاضعة للتدقيق وحقوقها والتزاماتها.
- 5- الحصول على ما يراه من معلومات فنية تتعلق بنشاط الجهة الخاضعة للتدقيق ومنتجاتها وزيارة مكاتبها ومواقع عملها ومشاريعها، والإستيضاح من المختصين عن النواحي الفنية التي يحتاجها بقدر تعلق الأمر بأداء مهمته.
- 6- حضور اجتماعات الهيئة العامة للشركة المساهمة التي يتم فيها مناقشة التقرير المقدم من قبله عن حساباتها أو المقترح المقدم من مجلس الإدارة بتعيين مراقب حسابات آخر بدلاً عنه.

ثانياً: واجبات مدقق الحسابات الخارجي:

- 1- الإلتزام بقواعد السلوك المهني ومعايير الأداء المرتبطة بتنظيم المهنة.
- 2- الإلتزام بالمعايير الرقابية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية والرقابية في جمهورية العراق.
- 3- تنظيم المكتب الذي يمارس فيه عمله، بما يؤمن حفظ أوراق العمل والبيانات والمستندات المؤيدة لقيامه بمراقبة وتدقيق الحسابات مدة لا تقل عن خمس سنوات.
- 4- تثبيت أسماء وتوابع الأشخاص التابعين له الذين قاموا بمراقبة وتدقيق الحسابات على أوراق عمل المكتب.
- 5- مسك السجلات والمستندات المحاسبية بأعمال المكتب التي تعطي صورة كاملة عن نشاطه ونتيجة أعماله.
- 6- عدم الجمع بين أعمال تنظيم الحسابات ومراقبة تلك الحسابات من مراقب الحسابات أو شركائه أو مساعديه.
- 7- تبليغ أمانة سر المجلس بعنوانه أو أي تغيير فيه خلال مدة لا تزيد على ٣٠ ثلاثين يوماً من تاريخ فتح المكتب أو تغيير العنوان.
- 8- التأكد من قيام المصرف بتطبيق التعليمات المتعلقة بسياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومدى كفاية سياسات وإجراءات المصرف المتعلقة بذلك، وتضمن نتائج ذلك في تقريره المقدم للإدارة مع ضرورة اعلام البنك المركزي العراقي فور اكتشافه لأية مخالفة لتلك التعليمات.

ثالثاً: يتعرض مدقق الحسابات للمساءلة في الحالات الآتية:

1- مخالفة احكام نظام ممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات العراقي.

2- مخالفة قواعد السلوك المهني.

3- رفض الجهات المستفيدة وذات العلاقة لعدد من الحسابات المدققة من قبله خلال السنة الواحدة ووفق الضوابط المحددة.

الفصل الرابع: سياسة تدوير مدققي الحسابات الخارجيين.

أولاً:

يلتزم مصرف زين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل بتدوير وتغيير مدققي الحسابات الخارجيين كل فترة زمنية مناسبة حفاظاً على استقلاليتهم، ويرى المصرف أن استمرار مدققي الحسابات الخارجيين لفترة طويلة، تزيد عن خمسة سنوات، قد يفقدهم جزءاً كبيراً من الحيادية والإستقلال.

ثانياً:

تحقق سياسة تدوير مدققي الحسابات الخارجيين مزايا متعددة، من ضمنها الآتي:

1- تعزيز الشفافية وتحقيق مفاهيم الرقابة الحيادية.

قد يتأثر مدققو الحسابات بالعلاقات التي يكونونها من عملهم لفترة طويلة مع نفس المؤسسة، وقد ينتج عن ذلك احتمالية مصالح مشتركة بينهم وبين الإدارة نتيجة لذلك، مما يترتب عليه ضياع عناصر أساسية من مكونات التدقيق وهي: الشفافية، العدالة، الموضوعية، حيث تزيد العلاقات الطويلة بين الطرفين من مخاطر عدم القيام بعملية التدقيق بالمهنية المطلوبة.

2- الأثر الإيجابي لدى الجهات الخارجية المعنية بالتدقيق الداخلي.

تساهم سياسة تدوير مدقق الحسابات الخارجيين في تعميق الإيجابية لدى المعنيين بأن تطبيق سياسة تدوير مدققي الحسابات توفر ضماناً عملية وتؤكد استقلال مدققي الحسابات.

3- فعالية التدقيق ومستوى كفاءته.

عادةً ما يسفر عن سياسة تدوير مدققي الحسابات الخارجيين أحداث أثر هام في البيئة المالية تستند إلى رقابة تفاعلية مع المدققين الجدد. ومن شأن ذلك أن يدفع الطرفين إلى التميز في عملية التدقيق المحاسبي، والارتقاء بمستواه وكفاءته. ومن ناحية أخرى فإن للسياسة أثر على مجالات المخاطر أو الإعتراض على بعض النواحي المالية، خاصة إذا اعتاد المدقق الخارجي السابق عدم أثارها، بينما سيتم عكس ذلك من قبل المدقق الخارجي الجديد. كذلك، فإن التغيير الدوري لمدقق الحسابات الخارجي سيمنحه الفرصة لدراسة وتدقيق النظام المحاسبي القائم، وقد يترتب على ذلك اكتشاف ثغرات أو أخطاء أو مخالفات لأنظمة أو قوانين، عجز مدقق الحسابات الخارجي السابق عن اكتشافها.

4- توسيع مشاركة مؤسسات التدقيق.

لاشك أن اتباع سياسة تدوير مدققي الحسابات الخارجيين سيؤدي إلى مشاركة العديد من مدققي الحسابات ودخول مدققين جدد وبخبرات مختلفة وجديدة، مما سيساعد على تطوير مهنة التدقيق الداخلي. إن خلق نوع من المنافسة بين مكاتب التدقيق من شأنه أن يرتقي بمستوى الأداء لديها ويؤكد على التزامها بالمعايير المهنية. وعلى العكس من ذلك، فإن عدم تدوير مدققي الحسابات سيؤدي إلى سيطرة عدد محدود منها، ويغلق الطريق أمام انضمام مكاتب جديدة، ولهذا تأثير سلبي على مستوى وفعالية عمليات التدقيق.

الفصل الخامس: قواعد التدقيق المتعارف عليها.

Generally Accepted Auditing Standard

أولاً:

القواعد العامة لإرشاد مدققي الحسابات في أداء عملية التدقيق، وتتكون من ثلاثة مجموعات كالتالي:

المجموعة الأولى:

القواعد العامة المتعلقة بمدقق الحسابات، وتتكون من:

- 1- التدريب المهني والكفاءة المهنية، أي أن يقوم بعملية تدقيق الحسابات شخص أو أشخاص لديهم التدريب المهني الكافي والكفاءة المهنية اللازمة لمدقق الحسابات.
- 2- الاستقلالية (الحياد) في كل الأمور ذات العلاقة بالموضوع المطلوب تدقيقه وإبداء الرأي فيه، أي أن يتوفر في مدقق الحسابات الاستقلال الفكري والعملية.
- 3- العناية المهنية الكافية، أي أن على مدقق الحسابات أن يتوخى الدقة والحذر عند إعداده لتقريره (رأيه).

المجموعة الثانية:

القواعد المتعلقة بالعمل الميداني وتتكون من:

- 1- التخطيط والإشراف الكافيين، أي أن على مدقق الحسابات أن يخطط لعملية التدقيق بشكل سليم، وأن يشرف على تنفيذ إجراءات التدقيق إشرافاً كافياً وفعالاً.
- 2- معرفة وإلمام بنظم الضبط الداخلي بالموضوع المطلوب إبداء الرأي فيه.
- 3- التوثيق الكافي والمناسب للمعلومات التي يتم الحصول عليها، فعلى مدقق الحسابات الحصول على التوثيق الكافي المعزز لصحة المعلومات التي يتم الحصول عليها، واللازمة له، للإستناد إليها في عملية إبداء رأيه في الأمور ذات العلاقة، والتي يتم حصوله عليها عن طريق الفحص، أو الملاحظة والاستفسارات والتأييد، كل ذلك يفرض الوصول إلى قناعة معقولة، يمكنه استخدامها كأساس يتم الاعتماد عليه في إبداء رأيه في البيانات الحسابية الختامية موضوع الفحص.

المجموعة الثالثة:

القواعد المتعلقة بتقرير (رأي) مدقق الحسابات وتتكون من:

- 1- التوائم مع أصول المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً:
على مدقق الحسابات أن يذكر في تقريره، أن الأصول المحاسبية المستخدمة في إعداد البيانات الحسابية الختامية موضوع تقريره (رأيه)، متفقة مع أصول المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً.
- 2- الثبات في استمرارية استخدام قواعد المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً من سنة إلى أخرى:
إذا لم يتم استخدام أصول المحاسبة المتعارف عليها لسنة ما بما كان مستخدماً منها في السنة السابقة، يجب على مدقق الحسابات الإشارة إلى ذلك في تقريره، ولأن يشير إلى مدى تأثير ذلك على المركز المالي ونتائج أعمال الشركة.
- 3- الإفصاح الكافي:
على مدقق الحسابات أن يتأكد من كفاية الإفصاح المتعلقة بالبيانات الحسابية الختامية موضوع فحصه، وفيما عدا ذلك يجب أن يشير في تقريره إلى الجوانب التي يرى أن الإفصاح حولها غير كافٍ.

4- التعبير عن رأي المدقق في تقريره:

يجب أن يتضمن تقرير مدقق الحسابات رأيه المهني المحايد في البيانات الحسابية الختامية مأخوذة كوحدة واحدة، وذلك استناداً إلى أعمال التدقيق التي قام بها أو الامتناع عن إبداء الرأي (حجب الرأي) في البيانات الحسابية الختامية. وفي مثل هذه الحالة، يجب على مدقق الحسابات أن يضمن تقريره الأسباب المهنية التي أدت إلى ذلك، كما يجب عليه أن يذكر في تقريره مدى القناعة التي توصل إليها في البيانات المالية موضوع الفحص وحدود مسؤوليته وحدود ما يتحمله من مسؤولية حيال البيانات المالية.

ثانياً:

الأمر الأساسية في أعمال التدقيق، وتتلخص في النقاط الآتية:

1- الاستقلالية.

يجب أن يتوفر معيار الإستقلالية في المدقق، وأن لا يكون منحازاً في رأيه أو في عملية التدقيق سواء للإدارة أو لمستخدمي البيانات الحسابية الختامية.

2- المادية.

على مدقق الحسابات أن يهتم بالبحث والكشف عن الأمور المادية التي تظهر على غير حقيقتها، أو أن تكون محذوفة كلياً. وعليه، فيجب أن يطبق الأهمية النسبية في اهتمامه في عملية التدقيق بأن يعطي اهتماماً في تدقيقه للعناصر الهامة من البيانات المالية

3- أسلوب العينة.

يبيد مدققو الحسابات رأيهم في البيانات المالية للحسابات الختامية استناداً إلى القيام بالفحص عن طريق العينة، وهم نادراً ما يقومون بذلك استناداً إلى أعمال تدقيق على أساس فحص شامل.

4- الضمان غير المطلق.

استناداً إلى فحص المدقق وفقاً لأسلوب العينة الإحصائية، فإن احتمال وجود أمور مادية أظهرت على غير حقيقتها يبقى وارداً. وعليه، فإن تقرير مدقق الحسابات بسلامة البيانات الختامية ليس بالرأي المطلق

5- وحدة الرأي.

لا بد من أن يعطي مدقق الحسابات رأيه في البيانات المالية للحسابات الختامية كوحدة واحدة، ولا يتناول التقرير مفردات مكونات البيانات الحسابية الختامية كل على حدة.